



رقم الإجراء	رقم وتاريخ الإصدار	رقم وتاريخ المراجعة أو التعديل	رقم قرار اعتماد مجلس العمداء	تاريخ قرار اعتماد مجلس العمداء	عدد الصفحات	إجراءات إصدار تأشيرات لطلبة الدول المقيدة
DSA-06-09	2963/2022/24/3/2 2022/12/5	(9/7/2023)/2	2/3/24/2023/3010	2023/10/2	01	
<p>يتم هذا الإجراء على مدار العام الجامعي من خلال الآتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> بعد تسجيل الطالب ودفع الرسوم الجامعية المستحقة وحصوله على وثيقة إثبات طالب، يرسل الطالب صورة عن الأوراق التالية للبريد الإلكتروني لمكتب خدمة الطلبة الدوليين والمعلن على صفحة عمادة شؤون الطلبة الإلكتروني: (1) جواز السفر. (2) وثيقة إثبات الطالب. يدخل الموظف المعني في مكتب خدمة الطلبة الدوليين/عمادة شؤون الطلبة المعاملة إلكترونياً على نظام الإقامات على موقع وزارة الداخلية خلال ثلاث أيام عمل. تستكمل وزارة الداخلية الإجراءات المطلوبة عملية الموافقة على إصدار التأشيرة. ترسل وزارة الداخلية بالرد على الطلب المقدم للتأشيرة من خلال بريد إلكتروني لمكتب خدمة الطلبة الدوليين/عمادة شؤون الطلبة. يبلغ الموظف المعني في مكتب خدمة الطلبة الدوليين مقدم الطلب عن طريق البريد الإلكتروني برد وزارة الداخلية وإرسال صورة عن الموافقة. بعد دخول الطالب الدولي مقدم الطلب للبلاد بموافقة التأشيرة والتي تم إرسالها إليه من خلال مكتب خدمة الطلبة الدوليين/عمادة شؤون الطلبة، يقوم الطالب الدولي بمراجعة المركز الأمني الأقرب لسكنه للحصول على الإقامة. 						خطوات التنفيذ
الموظف المعني في مكتب خدمة الطلبة الدوليين، وزارة الداخلية، الطالب الدولي.						المسؤولية
-نظام الكتروني.						النماذج